مطابقة هذه الآية الكريمة للترجمة في قوله على ما ملكت أيمانهم (النحل 17) والخطاب فيه للمشركين فأثبت لهم ملك اليمين مع كون ملكهم غالبا على غير الأوضاع الشرعية وقيل مقصوده صحة ملك الحربي وملك المسلم عنه قلت إذا صح ملكهم يصح تصرفهم فيه بالبيع والشراء والهبة والعتق ونحوها وقال ابن التين معناه أن ا فضل الملاك على مماليكهم فجعل المملوك لا يقوى على ملك مع مولاه واعلم أن المالك لا يشرك مملوكه فيما عنده وهما من بني آدم فكيف تجعلون بعض الرزق الذي يرزقكم ا وبعضه لأصنامكم فتشركون بين ا وبين الأصنام وأنتم لا ترضون ذاك مع عبيدكم لأنفسكم وقال ابن بطال تضمنت التقريع للمشركين والتوبيخ لهم على تسويتهم عبادة الأصنام بعبادة الرب تعالى وتعظم فنبههم ا تعالى على أن مماليكهم غير مساوين في أموالهم فا تعالى أولى بإفراد العبادة وأنه لا يشرك معه أحد من عبيده إذ لا مالك في الحقيقة سواه ولا يستحق الإلهية غيره قوله أفبنعمة ا يجحدون (النحل 17) الاستفهام على سبيل الإنكار معناه لا تجحدوا نعمة ا ولا تكفروا بها وجحودهم بأن جعلوا ما رزقهم ا لغيره وقيل أنعم ا عليهم بالبراهين فجحدوا نعمه .

7122 - حدثنا (أبو اليمان) قال أخبرنا (شعيب) قال حدثنا (أبو الزناد) عن (الأعرج) عن (أبي هريرة) رضي ا تعالى عنه قال قال النبي هاجر إبراهيم E بسارة فدخل بها قرية فيها ملك من الملوك أو جبار من الجبابرة فقيل دخل إبراهيم بامرأة هي من أحسن النساء فأرسل إليه أن يا إبراهيم من هاذه التي معك قال أختي ثم رجع إليها فقال لا تكذبي حديثي فإني أخبرتهم أنك أختي وا إن على الأرض مؤمن غيري وغيرك فأرسل بها إليه فقام إليها فقامت توضأ وتصلي فقالت اللهم إن كنت آمنت بك وبرسولك وأحصنت فرجي إلا على زوجي فلا تسلط علي الكافر فغط حتى ركض برجله قال الأعرج قال أبو سلمة بن عبد الرحمان إن أبا هريرة قال قالت اللهم إن يمت يقال هي قتلته فارسل ثم قام إليها فقامت توضأ وتصلي وتقول أللهم إن كنت آمنت بك وبرسولك وأحصنت فرجي إلا على زوجي فلا تسلط علي هاذا الكافر فغط حتى ركض برجله قال عبد الرحمان قال أبو سلمة قال أبو هريرة فقالت اللهم إن يمت فيقال هي قتلته فأرسل في الثانية أو في الثالثة فقال وا ما أرسلتم إلي إلا شيطانا ارجعوها إلى إبراهيم وأعطوها آجر فرجعت إلى إبراهيم عليه السلام فقالت أشعرت أن ا كبت الكافر وأخدم وليدة .

مطابقته للترجمة في قوله أعطوها هاجر فقبلتها سارة فهذه هبة من الكافر إلى المسلم فدل ذلك على جواز تصرف الكافر في ملكه ورجاله كلهم قد ذكروا غير مرة وأبو اليمان بفتح

الياء آخر الحروف وتخفيف الميم الحكم بن نافع الحمصي وشعيب ابن أبي حمزة الحمصي وأبو الزناد بالزاي والنون عبد ا بن ذكوان والأعرج عبد الرحمن بن هرمز .

والحديث أخرجه البخاري أيضا في الهبة وفي الإكراه .

ذكر معناه قوله هاجر إبراهيم E بسارة أي سافر بها و سارة بتخفيف الراء بنت توبيل ابن ناحور وقيل سارة بنت هاران بن ناحور وقيل بنت هاران بن ناحور وقيل بنت هاران بن تارخ وهي بنت أخيه على هذا وأخت لوط قاله العتبي في (المعارف) والنقاش في التفسير قال وذلك أن نكاح بنت الأخ كان حلالا إذ ذاك ثم إن النقاش نقض هذا القول فقال في تفسير قوله D شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا (الشورى 31) إن هذا يدل على تحريم بنت الأخ على لسان نوح E قال السهيلي هذا هو الحق وإنما توهموا أنها بنت أخيه لأن هاران أخوه وهو هاران الأصغر وكانت هي بنت هاران الأكبر وهو عمه قوله فدخل بها قرية القرية من قريت الماء في الحوض أي جمعته سميت بذلك لاجتماع الناس فيها وتجمع